

لائحة المستفيدين (2023 - 2027)

ضوابط الاستفادة من خدمات جمعية البر الأهلية بوادي حلي .

أولاً : الضوابط العامة :

م	المستندات المطلوبة للتسجيل في خدمات الجمعية
1	صورة من الهوية الوطنية .
2	صورة حديثة من كرت العائلة (من تطبيق توكلنا) .
3	تعريف بمقدار الدخل من (الضمان - التقاعد - التأمينات الاجتماعية - التأهيل الشامل) (لا يحسب حساب المواطن ضمن الدخل) .
4	أبيان من البنك .
5	رقم هاتف جوال للمستفيد يسهل التواصل عليه . (يفضل الجوال المسجل في أبشر).
6	مشهد من شيخ القرية أو مندوب القرية يثبت حالته .
7	السن المسموح للتسجيل في الجمعية (العائل 40 سنة فأعلى - ومشهد دراسي لمن هم في سن الدراسة , والاناث الكيبرات الى أن تتزوج)
8	أن يكون متوسط دخل الفرد في الأسرة (1500 ريال) فأقل . (يقسم الراتب على عدد أفراد الأسرة) .
9	كشف حساب للمستفيد للسنة الأشهر الأخيرة (عند الحاجة) مع إقرار بعدم وجود حساب له في بنك آخر .

ثانياً: الحالات الأخرى التي يحق لها الاستفادة من خدمات الجمعية :

1- الأرامل :

م	الشروط
1	صك حصر الورثة .
2	ألا يكون الأبناء ممن يشملهم التسجيل في جمعية الأيتام .
3	لا يعد العمر شرطاً , والأولى في المفاضلة الأكبر سناً فالأكبر .

2- المطلقة :

م	الشروط
1	صورة من صك الطلاق.
2	إذا كانت حاضنة للأولاد عليها أحضار ما يثبت ذلك - شريطة الا يصرف عليهم من والدهم
3	لا يعد العمر شرطاً , والأولى في المفاضلة الأكبر سناً فالأكبر .

3- المهجورة (المعلقة) :

م	الشروط
1	إحضار ما يثبت أنها معلقة من المحكمة .
2	لا يعد العمر شرطاً , والأولى في المفاضلة الأكبر سناً فالأكبر .

4- غير السعودية المتزوجة من سعودي :

م	الشروط
1	مستند رسمي يثبت زواجها من سعودي .
2	أن يكون لديها أولاد من زوجها السعودي .

5- أسرة بلا عائل : وهي التي فقدت والديها .

م	الشروط
1	أن يسجل الملف باسم الأكبر في كرت العائلة حسب الوضع الراهن للمستفيد من الضمان الاجتماعي
2	شهادة وفاة الوالدين
3	ألا يكونوا ممن يشملهم التسجيل في جمعية الأيتام



6- أسرة المتغيب: وهي التي انقطع خبر عائلها، ولا يعلم حياته وموته.

م	الشروط
1	مستند رسمي يثبت تغيب عائلهم.
2	مشهد من شيخ القبيلة أو مندوب القرية يوضح وضع الحالة

7- المعاق: وهو الذي أصابه نقص أو قصور عن الإنسان السوي في بدنه أو عقله.

م	الشروط
1	مستند رسمي أو تقرير طبي ساري المفعول من مستشفى حكومي يثبت الإعاقة وعجزه عن العمل
2	أن يكون التقرير الطبي حديثاً ، 6 أشهر فأقل .

8- المرضى : (الفشل الكلوي + السرطان + العجز الطبي).

م	الشروط
1	تقرير طبي يثبت الحالة المرضية
2	أن يكون التقرير الطبي حديثاً ، 6 أشهر فأقل .

9- أسرة السجين :

م	الشروط
1	مستند رسمي يثبت سجن رب الأسرة
2	عدم وجود مصدر دخل للأسرة غير الضمان
3	تجميد حسابات أو إيقاف راتب السجين ، واستحالة استفادة أسرته منها .

10- الحالات الطارئة (لمستفيدي الجمعية) :

م	الشروط
1	المطالبات الأقل من (1000) ألف ريال لا يتم لها دعم من الجمعية .
2	المطالبات من (1000) ألف ريال (إلى 10000) عشرة آلاف ريال يعوض المستفيد بما نسبته 25 % .
3	المطالبات الأكثر من (10000) عشرة آلاف ريال يعوض المستفيد بما نسبته 35 % من قيمة المطالبة ، وبما لا يزيد التعويض عن (10000) عشرة آلاف ريال .
4	تصرف لمستفيدي الجمعية أجهزة كهربائية في حالة تلف أجهزة المنزل ، ويُرْمى المنزل عند تعرضه للتلفيات بموجب تقرير من الباحث الاجتماعي وتقرير من الدفاع المدني وفق لائحة المستفيدين .
5	تكون الاستفادة لمرة واحدة خلال دورة مجلس الإدارة الواحدة .
6	يعد محضر بالحالة وبمقدار الدعم .

11- إعانة الدراسة :

م	الشروط
1	أبناء وبنات مستفيدي الجمعية يصرف لهم 75% من قيمة الرسوم بما لا يتجاوز (5000 ريال) خمسة آلاف في السنة الدراسية الواحدة ، ما لم يكن الدعم مقيداً على الحالة .
2	أبناء وبنات غير مستفيدي الجمعية ممن يكون متوسط دخل الفرد في الأسرة أقل من (2000 ريال) ألفين ريال يصرف لهم 50% من قيمة الرسوم بما لا يتجاوز (5000 ريال) خمسة آلاف ريال في دورة مجلس الإدارة الواحدة ، ما لم يكن الدعم مقيداً على الحالة .
3	يعد محضر بالحالة وبمقدار الدعم .



12- تمكين وتأهيل العاطلين لسوق العمل :

م	الشروط
1	المساهمة في تأمين بسطات للباة (تركات) بنسبة 50 % , وبما لا يتجاوز الدعم (7000) سبعة آلاف ريال ولفرصة واحدة فقط
2	المساهمة في ايجار المحل بنسبة 50% , وبما لا يتجاوز الدعم (5000 ريال) خمسة آلاف ريال , ولفرصة واحدة فقط .
3	تأمين قوارب صيد لصيادي الاسماك عبر منصة احسان .
4	يقدم للأسر المنتجة قرضا من بنك التنمية الاجتماعي بوساطة الجمعية .
5	يؤخذ عليه تعهدا بعدم استفادته من الجمعية سابقاً لنفس هذه الفرصة التي يريد الاستفادة منها

13- مراجعات المستشفيات خارج المحافظة لمستفيدي الجمعية :

م	الشروط
1	مستشفيات جدة وما في حكمها يصرف للمستفيد (500 ريال) خمسة مئة ريال .
2	مستشفيات الرياض وبقية مستشفيات المملكة يصرف للمستفيد (1000 ريال) ألف ريال .
3	يقدم الدعم للمستفيد بما لا يزيد عن مرة واحدة في السنة المالية .
4	يجب على المستفيد أن يقدم ما يثبت موعد المراجعة للمستشفى , مع إحضار مشهد بالمراجعة لاحقاً .

ثالثاً : ترميم وبناء المساكن :

م	الشروط	م	المطلوب
1	أن يكون أحد المستفيدين من الجمعية.	1	تقرير من الباحث يثبت حاجة المستفيد للترميم أو البناء
		2	تقرير من المهندس يثبت حاجة المنزل للترميم أو البناء
		3	عدم وجود معارضة من الجيران للبيوت التي ليس لها صك شرعي

رابعاً : إعانة الزواج :

م	الشروط	م	المطلوب
1	ألا يزيد دخل المستفيد عن 5000 ريال	1	بحث الحالة قبل موعد الزواج .
2	أن يكون سكنه ضمن نطاق خدمات الجمعية	2	صورة من عقد النكاح , أو يتعهد بإحضار صورة منه خلال ستة أشهر , مع ضامن .
3	أن يكون الزواج الأول .	3	صورة من عقد حجز القاعة لموعد الزفاف مصدقة من شيخ القرية أو مندوب القرية
*يشمل دعم الزواج أبناء وادي حلي ممن يريد السكن خارج المحافظة لظروف العمل .			
*الدعم : يدعم العريس بجهازين تختار حسب الحاجة .			
*أجهزة الدعم : مكيف أو ثلاجة أو غسالة أو فرن .			

خامساً :

أولاً : الأجهزة الكهربائية الجديدة لمستفيدي الجمعية :

يستحق كل مستفيد في الجمعية جهاز واحد كل سنة مالية وفق أولوية الضوابط التالية :

م	البيان
1	حسب أفضلية الفئة .
2	إذا تساوا في الفئة فالأسرة أكثر عدداً .
3	فإذا تساوا في عدد أفراد الأسرة فالأقدم استفادة .
4	في حالة حاجة المستفيد الملحة لأكثر من جهاز يعرض على اللجنة التنفيذية لتقرير ما تراه .
5	يصنف موظفو وموظفات الجمعية على الفئة (د) .
*العبارة بمدى حاجة منزل الشخص للجهاز وليس بعدد الأجهزة المتوفرة لديه	



ثانياً : الصيانة .

م	البيان
1	الصيانة لكل مستفيد جهازين في العام الواحد (مكيف، غسالة، فرن، ثلاجة).
2	إذا تمت الصيانة أكثر من مرة لنفس الجهاز فتحسب من ضمن الفرص المسموح بها .
*	إذا ثبت عدم صلاحية الجهاز من قبل الفني المعتمد من الجمعية يصرف للمستفيد جهاز جديد وفق الضوابط في أولاً من خامساً .

سادساً : فئات الأسر .

فئات الأسر	فئات الدخل	درجة الأولوية
أ	600 ريال فأقل	أولوية قصوى
ب	من 601 ريال الى 900 ريال	درجة أولوية ثانية
ج	من 901 ريال الى 1200 ريال	درجة أولوية ثالثة
د	من 1201 ريال الى 1500 ريال	درجة أولوية دنيا

سابعاً : الحالات غير الواردة في اللانحة :

تعرض على لجنة الحالات الطارئة للنظر في مدى حاجة الحالة للدعم ومقدار الإعانة .

اعتماد مجلس الإدارة :

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه اللانحة في الاجتماع رقم (1) في الربع الأول ، يوم الثلاثاء 2023/1/10 وتحل هذه اللانحة محل جميع لوائح المستفيدين المعمول بها سابقاً.

